

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثنى ١٥ جنيها

السنة
١٩٦ هـ

الصادر في يوم الخميس ١٢ ذى القعدة سنة ١٤٤٤
الموافق (أول يونية سنة ٢٠٢٣)

العدد
١٢٢



محتويات العدد

رقم الصفحة	
٣	وزارة الداخلية : قرار رقم ٩٠٠ لسنة ٢٠٢٣
٤	وزارة السياحة والآثار : قرار رقم ١٠٦ لسنة ٢٠٢٣
١٢	الهيئة العامة للرقابة المالية : قرار رقم ١٠٢٣ لسنة ٢٠٢٣
٢٧-١٨	وزارة التجارة والصناعة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات : قرارا رقم ٦٧٩ و ٦٨١ لسنة ٢٠٢٣ ..
٣١	إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح ..
٣٢	إعلانات فقد :
-	إعلانات مناقصات وممارسات :
-	إعلانات بيع وتأجير :
-	حجوزات - بيوع إدارية :

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٠٠ لسنة ٢٠٢٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب
بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٣/٥/٨
بشأن طلب إبعاد تشادى الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعو/
MAHAMAT YOUSOUF IBRAHIM (تشادى الجنسية - مواليد ١٩٨٩/٣/٣٠) .

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٣/٥/١١

وزير الداخلية

محمود توفيق

وزارة السياحة والآثار

قرار رقم ١٠٦ لسنة ٢٠٢٣

الصادر بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١٢

وزير السياحة والآثار

بعد الاطلاع على قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٢ بتشكيل الحكومة ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٦٢ لسنة ٢٠٢٢ بإعادة تنظيم المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية ؛

وعلى مذكرة السيد الدكتور أمين عام المجلس الأعلى للآثار ؛

قرر :

مادة أولى - إخضاع منطقة سدود البنات (١، ٢) بمساحة إجمالية (٤٨ ف،

٢ ط، ١٧ س) والكائنتين على موقعين منفصلين بقرية الرملة - مدينة أبو زنيمة

بمحافظة جنوب سيناء على النحو التالي :

١- سدود البنات (١) بمساحة (٣٠ ف، ١٥ ط، ١٦ س) .

٢- سدود البنات (٢) بمساحة (١٧ ف، ١١ ط، ١٦ س) .

والموضح حدودهما ومعالمهما بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية

وكشف الإحداثيات المرفقين ، لأحكام المادة (٢٠) من قانون حماية الآثار رقم ١١٧

لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته .

مادة ثانية - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم

التالى لتاريخ نشره .

وزير السياحة والآثار

أحمد عيسى

المجلس الأعلى للآثار

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الأستاذ وزير السياحة والآثار

بشأن إخضاع منطقتى سدود البنات (١) بمساحة

(٣٠ف، ١٥ ط، ١٦ اس) وسدود البنات (٢) بمساحة (١٧ف، ١١ ط، ١ اس)

قرية الرملة - مدينة أبو زنيمة

بمحافظة جنوب سيناء بمساحة إجمالية (٤٨ف، ٢ ط، ١٧ اس)

تنص المادة (٢٠) من قانون حماية الآثار رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ والمستبدلة

بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠١٨ على "لا يجوز منح تراخيص للبناء فى المواقع

أو الأراضى الأثرية .

ويحظر على الغير إقامة منشآت أو مدافن أو شق قنوات أو إعداد طرق

أو الزراعة فى المواقع أو الأراضى الأثرية أو فى المنافع العامة للآثار أو الأراضى

الداخلية ضمن حرم الأثر أو خطوط التجميل المعتمدة .

كما لا يجوز غرس أشجار أو قطعها أو رفع أنقاض أو أحجار أو أخذ أتربة

أو أسمدة أو رمال ، أو القيام بأى عمل يترتب عليه تغيير فى معالم هذه المواقع

والأراضى إلا بترخيص من المجلس وتحت إشرافه .

ويسرى حكم الفقرة السابقة على الأراضى المتاخمة التى تقع خارج نطاق المواقع

المشار إليها ، والتى تمتد حتى مسافة ثلاثة كيلو مترات فى المناطق غير المأهولة ،

أو للمسافة التى يحددها المجلس بما يحقق حماية بيئة الأثر فى غيرها من المناطق .

ويجوز بقرار من الوزير تطبيق أحكام هذه المادة على الأراضى التى يتبين

للمجلس ، بناءً على الدراسات التى يجريها ، احتمال وجود آثار بها ، كما يسرى

حكمها على الأراضى الصحراوية ، وعلى المناطق المرخص بعمل محاجر فيها" .

وفى جميع الأحوال ، تشترط موافقة اللجنة المختصة قبل صدور الترخيص أو القرار الوزارى المنصوص عليهما فى الفقرتين الثالثة والخامسة من هذه المادة ، وذلك كله بالتنسيق مع وزارة الدفاع لأخذ رأيها فيما يتعلق بالمناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية والأراضى التى تخص وزارة الدفاع .

تنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٠ والمعدلة بقرار وزير الآثار رقم ٣٦٥ لسنة ٢٠١٨ "تشكل بقرار من الوزير لجانان دائمتان مختصتان بالآثار هما اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية ، واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية واليهودية" . كما تنص المادة (٧٠) من ذات اللائحة على : "تختص اللجانان ، كل فيما يخصه بالنظر فيما يتعلق بشئون الآثار ، وعلى الأخص الموضوعات الآتية
٤- تحديد الأراضى المطلوب إخضاعها وفقاً لأحكام المادة (٢٠) من القانون إذا ما توافرت بها شواهد أثرية بناءً على الدراسات التى يجريها المجلس .

تقع منطقة سدود البنات (١، ٢) بقرية الرملية مدينة أبو زنيمة بمحافظة

جنوب سيناء بمساحة إجمالية (٨٤٨ف، ٢ط، ١٧س) على موقعين منفصلين هما :

موقع سدود البنات (١) بمساحة (٣٠ف، ١٥ط، ٦س) .

موقع سدود البنات (٢) بمساحة (١٧ف، ١١ط، ١س) .

جاء بمحضر المعاينة فى ٢٠٢٢/٣/٧ والتقارير العلمى وتأشيرة المساحة والأملك أنه بالمعاينة على الطبيعة تبين أن منطقة سدود البنات (١) تقع غرب وادي خريج بحوالي ١٠٠ م تقريباً وتبعد عن منطقة آثار سراييط الخادم بمسافة ٨,٥٨٩ كم تقريباً وهي عبارة عن وادي جبلي مرتفع وأرض فضاء خالية من أية إشغالات

والأرض ضمن أملاك الدولة وتقع على مساحة (٣٠ف، ١٥ط، ١٦س) والمنطقة ترجع إلى عصر الدولة الوسطى وبها آثار لتعدين النحاس وأثناء مسح المنطقة جنوب تل آثار الخريج عثر على شواهد أثرية قوية عبارة عن مجموعة من بقايا مساكن الحجر الرملي المحلي وهي عبارة عن أطلال لأكواخ بسيطة ضيقة بعضها مستقل وبعضها متصل ليشكل منازل بسيطة وتوجد تلك الأكواخ على منحدر صخري في سفح الجبل وتطل على وادي متسع في منطقة تسمى سدود البنات ومغارتين لاستخراج خام النحاس وبقايا لعمليات صهر المعدن وأفران .

جاء بمحضر المعاينة في ٢٧/٧/٢٠٢٢ والتقارير العلمي وتأشيرة المساحة والأمالك : بالمعاينة على الطبيعة تبين أن منطقة سدود البنات (٢) تبلغ مساحتها (١٧ف، ١١ط، ١س) تقع غرب وادي خريج بحوالي ١كم تقريباً وتبعد عن منطقة آثار سراييط الخادم بمسافة ١٠ كم تقريباً وهي عبارة عن وادي جبلي مرتفع وأرض فضاء خالية من أية إشغالات والأرض ضمن أملاك الدولة ، وهذه المنطقة تعود لعصر الحضارة النبطية تحتوي على مخربشات صخرية وكتابات نبطية وبقايا سدود وأحزمة حجرية تدل على وجود زراعة قديمة تعتمد على ماء المطر، كما يوجد القليل من الفخار على السطح وداخل الأكواخ التي تؤرخ بتلك الحقبة .

وحيث وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها بتاريخ ٢٧/٩/٢٠٢٢ على إخضاع منطقة سدود البنات (٢،١) بمساحة إجمالية (٤٨ف، ٢ط، ١٧س) على موقعين منفصلين هما سدود البنات (١) بمساحة (٣٠ف، ١٥ط، ١٦س) وسدود البنات (٢) بمساحة (١٧ف، ١١ط، ١س) قرية الرملية مدينة أبو زنيمة بمحافظة جنوب سيناء لأحكام المادة (٢٠) من قانون حماية الآثار .

لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويتشرف السيد الدكتور الأمين العام للمجلس الأعلى للآثار برفعه للتفضل بالنظر وعند الموافقة بإصداره .

الأمين العام
للمجلس الأعلى للآثار
د/ مصطفى وزيرى



صورة الكرونية لإيطاليا عند التناول
المطابق بآب الأثيرية

رقم النقطة	الشرقيات	الشماليات
١	١٣٨٤٤١,٨٩٧	٩٩٥١٨٥,٥٤
٢	١٣٨٧٤٤,٣١٣	٩٩٥٥٢٠,١٠٥
٣	١٣٨٣٦٧,٦٥١	٩٩٥٦٧٩,٤٠٣
٤	١٣٨١٧٥,٦٢٦	٩٩٥٤٩٧,٢٩٨
٥	١٣٨٣٦٣,٢٩٦	٩٩٥٣٧١,٤٥٢


إحداثيات الأرض المطلوب إخضاعها لقانون حماية الآثار رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته والخاصة بمنطقة آثار سدود البنات (١) زمام الرملة - مدينة أبو زنيمة بمحافظة جنوب سيناء .

رقم النقطة	الشرقيات	الشماليات
١	١٣٧٦٦٨,٤٢٦	٩٩٥٩٩٧,٢٧٤
٢	١٣٧٨٣١,٦٥٦	٩٩٦٠٥٦,٥٧٣
٣	١٣٧٦٤٧,٤٥٢	٩٩٦٤٢٨,٧٩
٤	١٣٧٤٨٢,٤٨٣	٩٩٦٢٤٦,٣١٣

إحداثيات الأرض المطلوب إخضاعها لقانون حماية الآثار رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته والخاصة بمنطقة آثار سدود البنات ٢ زمام الرملة - مدينة أبو زنيمة بمحافظة جنوب سيناء .

مدير المساحة والأماكن

د/ خالد رشدى النبراوى



الهيئة العامة
للتخطيط العمراني
مصر
رقم الخريطة: NH36 - 0181
مقياس: 1:50,000

جبل نخول

الهدر ١٤

مقياس



٥ - ٦

الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار رقم ١٠٢٣ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٤/١٣

باعتقاد تعديل لائحة النظام الأساسي لصندوق التأمين الخاص

للعاملين بشركة مصر للصوت والضوء والسينما

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين

الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين

في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية

غير المصرفية ؛

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم ٣٠٣ لسنة ١٩٩٦

بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة مصر للاستوديوهات

والإنتاج السينمائي برقم (٦١٦) ؛

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم ٤٨٥ لسنة ٢٠٠٧

بتعديل اسم الصندوق ليصبح (صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة مصر للصوت

والضوء والسينما) ؛

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها ؛

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية للصندوق المنعقدة في ٢٠٢٢/٩/٢٦

بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق

ابتداءً من ٢٠٢٢/١/١ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين

الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٣/٤/١٠ ؛

قرار :

مادة ١ - يستبدل بنصوص المادة (٣/و) من الباب الأول (بيانات عامة) والمادتين (٤/د ، ٥/ب) من الباب الثاني (الاشتراكات وشروط العضوية) والمادتين (٨/أ ، ٩) من الباب الثالث (المزايا التأمينية) النصوص التالية :

الباب الأول - (بيانات عامة) :

مادة ٣ - في تطبيق أحكام هذا النظام يقصد بـ :
(و) أجر الاشتراك :

١ - أجر الاشتراك الذي تصرف بموجبه المزايا :

هو الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجدول الأجور المرفقة بلائحة التوظيف بالجهة في ٢٠١٧/٧/١ مضافاً إليه العلاوات الدورية وعلاوات الترقية بما لا يجاوز (٧٪) مركبة سنوياً من هذا الأجر ابتداءً من ٢٠١٨/١/١ ولا يعتد بأيّة إضافات أخرى على هذا الأجر أيّا كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوارية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة .

٢ - أجر الاشتراك الذي تحصل على أساسه الاشتراكات :

هو الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجدول الأجور المرفقة بلائحة التوظيف بالجهة في ٢٠٢٢/٧/١ مضافاً إليه العلاوات الدورية وعلاوات الترقية والعلاوات الخاصة بما لا يجاوز (٧٪) مركبة سنوياً من هذا الأجر ابتداءً من ٢٠٢٣/٧/١ ولا يعتد بأيّة إضافات أخرى على هذا الأجر أيّا كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوارية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة .

الباب الثاني - (الاشتراكات وشروط العضوية) :

مادة ٤ - شروط العضوية :

يشترط في العضو ما يلي :

(د) الحد الأقصى لسن الانضمام للصندوق ٤٤ عاماً ويجوز قبول أعضاء جدد

تجاوزوا هذه السن بشرط سداد رسم عضوية وفقاً للجدول التالي :

رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك فى تاريخ الانضمام (بالشهور)	السن عند الانضمام (بالسنوات)
٠,٦٤	٤٥
٢,٦٢	٤٦
٤,٦٣	٤٧
٦,٦٧	٤٨
٨,٧٤	٤٩
١٠,٨٥	٥٠
١٣,٠٠	٥١
١٥,١٩	٥٢
١٧,٤٣	٥٣
١٩,٧٢	٥٤
٢٢,٠٧	٥٥
٢٤,٤٩	٥٦
٢٦,٩٨	٥٧
٢٩,٥٥	٥٨
٣٢,٢٢	٥٩
٣٥,٠٠	٦٠

تحسب السن عند الانضمام بالفرق بين تاريخ الانضمام وتاريخ الميلاد .

تقرب السن لأقرب سنة صحيحة .

مادة ٥ - الاشتراكات ورسم العضوية :

(ب) رسم الانضمام للصندوق بواقع مائة جنيه .

الباب الثالث - (المزايا التأمينية) :

مادة ٨ - تصرف المزايا التأمينية التالية :

(أ) فى حالة انتهاء الخدمة بسبب بلوغ سن التقاعد القانونية أو الوفاة أو العجز

الكلى المستديم :

يؤدي الصندوق للعضو أو لورثته الشرعيين (فى حالة عدم تحديد مستفيدين عنه)

ميزة تأمينية بواقع خمسة وثلاثين شهراً من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (٣/و) .

مادة (٩) :

فى حالة انتهاء الخدمة بسبب الفصل أو الاستقالة أو المعاش المبكر :

(أ) إذا كانت مدة الاشتراك الفعلى للعضو بالصندوق أقل من خمس سنوات :

يرد له إجمالى الاشتراكات المسددة منه .

(ب) إذا كانت مدة الاشتراك الفعلى للعضو بالصندوق خمس سنوات فأكثر :

تحسب للعضو الميزة التأمينية وفقاً لأحكام المادة (٨/أ) مخفضة بنسبة مدة

الاشتراك الفعلية إلى مدة الاشتراك الكلية بافتراض بلوغ سن التقاعد القانونية حكماً ثم

تصرف وفقاً للجدول التالى :

النسبة المستحقة من الميزة التأمينية	السن فى تاريخ انتهاء الخدمة
٪٨	٣١
٪٩	٣٢
٪١٠	٣٣
٪١١	٣٤
٪١٢	٣٥

النسبة المستحقة من الميزة التأمينية	السن في تاريخ انتهاء الخدمة
%١٣	٣٦
%١٤	٣٧
%١٥	٣٨
%١٦	٣٩
%١٨	٤٠
%١٩	٤١
%٢١	٤٢
%٢٣	٤٣
%٢٥	٤٤
%٢٧	٤٥
%٣٠	٤٦
%٣٣	٤٧
%٣٦	٤٨
%٣٩	٤٩
%٤٢	٥٠
%٤٦	٥١
%٥٠	٥٢
%٥٥	٥٣
%٦٠	٥٤
%٦٥	٥٥
%٧١	٥٦
%٧٧	٥٧
%٨٤	٥٨
%٩٢	٥٩

الحد الأدنى للميزة في جميع الأحوال هو إجمالي الاشتراكات المسددة من العضو .

مادة ٢ - تسرى هذه التعديلات ابتداءً من التاريخ الذى قررتة الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه .

مادة ٣ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ النشر ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د/ محمد فريد صالح



صورة الكترونية لا يعطى لها عند التداول
المطابق بآب الأثيرية

وزارة التجارة والصناعة

الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

قرار رقم ٦٧٩ لسنة ٢٠٢٣

بشأن قيد بعض المصانع والشركات مالكة العلامات التجارية
المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى
جمهورية مصر العربية

رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة
للرقابة على الصادرات والواردات ؛
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن
الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة
الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛
وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن القواعد
المنظمة لتسجيل المصانع المصدرة لجمهورية مصر العربية ؛
وعلى قرارى وزير التجارة والصناعة رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ ، ٤٤ لسنة ٢٠١٩
بشأن تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية
مصر العربية ؛
وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تعديل القواعد
المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية ؛

قـرر :

(المادة الأولى)

تقيد المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المبينة أسماؤها بالقوائم المرفقة رقم (٥٧٣ ، ٥٧٨) طبقاً للقرار الوزارى رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ فى سجل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٢٣/٥/١٤

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عصام النجار



قائمة رقم (٥٧٣)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة
لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية
المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية
طبقا للقرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
١٣	ألباتشي للاستيراد والتصدير شركة مالكة علامة تجارية مصر	ALPATCHI الباتشي	مفروشات منزلية أثاث	YIWU ALPATCHI FOR IMPORT &EXPORT CO. LTD. الصين YIWU VERDNA FOR IMPORT & EXPORT CO. LTD. الصين	الصين	YIWU ALPATCHI FOR IMPORT &EXPORT CO. LTD. الصين MEKKE DIS TICARET TURIZM LTD. STL تركيا

قائمة رقم (٥٧٨)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة
لقواعد تسجيل المصانع و الشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة
لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية
طبقا للقرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
٢	D&G LABORATORIES INC. شركة مالكة علامة تجارية كندا	ALEVA ALEVA NATURALS	منتجات العناية الشخصية - صابون للأطفال - منظفات - حفاضات - مناديل مبللة - مستحضرات تجميل (باسم - شامبو - كريم - لوشن - مرطب يد)	-SCENTS ALIVE. CANADA. -AHC LTD. CHINA -YANGZHOU SHENGJIE HYGIENIC PRODUCTS CO.,LTD. CHINA -AMERICAN HYGIENICS CORPORATION. CHINA	كندا الصين	SCENTS ALIVE. CANADA. -AHC LTD. CHINA YANGZHOU - SHENGJIE HYGIENIC PRODUCTS CO.,LTD. CHINA AMERICAN - HYGIENICS CORPORATION. CHINA D&G LABORATORIES INC CANADA
٣	ASIAN GRANITO INDIA LIMITED مصنع - الهند	AGL	بلاط مزجج بلاط الجدران وأرضيات من السيراميك اللامع	—	الهند	—

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
٤	شركة هوسا كيدز للاستيراد و التصدير والتوكيلات التجارية شركة مالكة علامة تجارية مصر		ملابس - أحذية - مستلزمات الأطفال الرضع - أغطية الرأس	FOSHAN GENTLEMAN GROUP GAPMENT CO.LTD (الصين) CORTIAN GROUP (بيلجيا) SOCKS FACTORY - F.ZC (الإمارات) CHANGSHU REAL FASHION DRESS CO., LTD. (الصين) SHANGQIU GUANJIE TRADING CO.,LTD (الصين) SUMMIT FOO TWEAR CO.,LTD (تايلاند) AKBULUT MODA TEKSTIL SAN. TIC AS. (تركيا) SUMEC TEXTILE & LIGHT INDUSTRY CO.,LTD (الصين) SYARIKAT PERUSAHAAN JOOIBERSAUDARA SDN.BHD.(65056-P) (ماليزيا) AL YASSIN WEAVING & TEXTILES & GARMENTS INDUSTRY LLC (الإمارات)	الصين بلجيكا الإمارات تايلاند تركيا ماليزيا	UNION GROUP TRADING LIMITED (هونج كونج) UNION CORP GMBH (ألمانيا) SECTION TRADING CORPORATION LIMITED (الصين) UNITED DIS TIC.VE LOJCTIK LTD.STI. (تركيا) ROYAL SHIPPING FZE (الإمارات)

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
٥	SESA CARE PVT.LTD. مصنع - الهند	SESA	مستحضرات تجميل (للشعر)		الهند	
٦	EMAMI LIMITED شركة مالكة علامة تجارية الهند	EMAMI Creme 21 Kesh King	مستحضرات تجميل - صابون قطع - صابون سائل - غسول يديين	PharCona GmbH ألمانيا Gulf Center Cosmetics Manufacturing LLC. الإمارات العربية المتحدة Helios Perfumes and Cosmetics LLC الإمارات العربية المتحدة 4 Ever skin Naturals (pvt) ltd سريلانكا EMAMI LIMITED الهند Ultra beauty care pvt.ltd الهند Rubicon Formulations pvt.Ltd الهند Tirupati Engineering الهند Kanj products pvt.ltd. الهند Emami limited- Amingaon الهند Emami limited- Pacharia الهند Emami limited- Pantnagar الهند	ألمانيا الإمارات سريلانكا الهند	EMAMI INTERNATIONA L FZE الإمارات العربية المتحدة BULANDI DISTRIBUTORS FZCO الإمارات العربية المتحدة

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
٧	YIWU HUANCHEN TOYS CO. LIMITED مصنع – الصين	RAYLAMON HOME SECRET	العاب و سكوتر و بالونات و دراجات		الصين	
٨	الشركة المصرية الفرنسية جروب لطباعة وزخرفة وتلوين المنتجات الزجاجية والبورسلين مصنع – منطقة حرة مصر	باسم المصنع	علب حفظ الطعام من لدائن – أطباق من الصلب	—	مصر	—
٩	GEORGE WILLIAM DAVIES شركة مالكة علامة تجارية المملكة المتحدة		ملابس	GUANGZHOU YINZE FASHION CO., LTD. الصين SDS CLOTHING INDIA PVT. LTD. الهند	الصين الهند	Logix FZCO الإمارات Mohamed Hamoud Alshaya Co L.L.C. الإمارات M.H. Alshaya Co. W.L.L. الكويت Dareen International Co. (Qatar) W.L.L. قطر Alshaya Trading Company البحرين Alshaya International Trading Company السعودية Alshaya International Co PSC Ltd الأردن Dareen International S.A.R.L. لبنان

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
						Alshaya International LLC عمان Alshaya Morocco S.A.S. المغرب
١٠	KM KISMET MUTFAK ESYALARI IMALATI SANAYI VE TICARET LIMITED SIRKETI مصنع - تركيا		أدوات مطبخ من الصلب المقاوم للصدأ والألومنيوم الغير قابل للالتصاق	---	تركيا	---
١١	UKN GLOBAL MARKETING AGENCY IC VE DIS TIC. LTD. STL. مصنع - تركيا	RooX Beauty	شامبو - مستحضرات عناية بالجسم و البشرة - كريمات للشعر	---	تركيا	---
١٢	MCGP MEDICAL COSMETICS GROWTH PHARMA SA شركة مالكة علامة تجارية البرتغال	mccosmetics NY	مستحضرات تجميل	MCGP Medical Cosmetics Growth Pharma SA البرتغال MC Cosmetics Spain Division SL اسبانيا	البرتغال اسبانيا	MCGP Medical Cosmetics Growth Pharma SA البرتغال
١٣	KEKBIS GIDA SANAYI VE TICARET LIMITED SIRKETI مصنع - تركيا	trilex SELFYCOOKY coolstar	كيك - بسكويت	---	تركيا	---

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
١٤	LIQUIDES IMAGINAIRES شركة مالكة علامة تجارية فرنسا	LIQUIDES IMAGINAIRES	مستحضرات تجميل - عطور - صابون - شموع	AMD94 إيطاليا	إيطاليا	LIQUIDES IMAGINAIRES فرنسا
١٥	TGC. CO. LTD مصنع - كوريا		مستحضرات عناية بالبشرة والشعر والجسم - مكياج	—	كوريا	—
١٦	BESNILI DERI PETROL GIDA VE MAMULLERI DIS TICARET LIMITED SIRKETI مصنع - تركيا	ViSETTE	جاكت وسترة من جلد	—	تركيا	—

وزارة التجارة والصناعة

الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

قرار رقم ٦٨١ لسنة ٢٠٢٣

بشأن المنتجين المستوفين

لقواعد الاكتفاء بالفحص الظاهري للرسائل المستوردة

من السلع الصناعية غير الغذائية

رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة

للرقابة على الصادرات والواردات ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن

الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة

الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٥٩٢ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تفويض السيد

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات فى مباشرة

اختصاصات معالى وزير التجارة والصناعة المقررة بموجب أحكام المادة (٩٤) من

لائحة القواعد المنفذة لأحكام قانون الاستيراد والتصدير المشار إليها وذلك فى شأن

القيود والشطب فى سجل منتجي السلع الصناعية غير الغذائية والذى يكتفى بالفحص

الظاهرى ومطابقة البيانات المدونة على رسائلهم طبقاً للثابت من المستندات ؛

قرار :**(المادة الأولى)**

يقيد المنتجون المبينة أسماؤهم بعد بعدد "٧" شركات منتجة قائمة رقم (٣٤٩) في سجل المنتجين المستوفين لقواعد الفحص الظاهري للسلع الصناعية غير الغذائية والذي يكتفي بالفحص الظاهري ومطابقة البيانات المدونة على رسائلهم لما هو ثابت بمستنداتها والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠٢٣/٥/١٤

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عصام النجار



قائمة رقم (٣٤٩)

للمنتجين المستوفيين لقواعد الفحص الظاهرى

طبقاً للقرار ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥

م	الشركة المنتجة / الشركة مالكة العلامة التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع المعتمدة
١	GOLDEN GOOSE S.P.A (شركة مالكة علامة تجارية) إيطاليا	GOLDEN GOOSE / *	ملابس أحذية حقائب	—	إيطاليا	—
٢	KONINKLIKE PHILIPS N.V. (شركة مالكة علامة تجارية) هولندا	PHILIPS	بطاريات جافة	Zhongyin (Ningbo) Battery Co.,Ltd	الصين	HK Hermann Trading Co., Limited هونج كونج
٣	J & K CO.,LTD كوريا	J & K	كابيل كهرباء داخلى للتلفزيون	—	كوريا	HEESUNG ELECTRON ICS CO.,LTD كوريا
٤	EUNSUNG INDUSTRIAL INC كوريا	EUNSUNG	كابيل كهرباء مسطح داخلى للتلفزيون	—	كوريا	HEESUNG ELECTRON ICS CO.,LTD كوريا
٥	Wenzhou Hang Yu Electronics Co.,Ltd الصين	Hang Yu	مفتاح مروحة	—	الصين	Smart Digital Corporation Limited الصين

م	الشركة المنتجة / الشركة مالكة العلامة التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع المعتمدة
٦	Dong Guan Ever United Electric Wire&Cable Co.,Ltd الصين	Lucky United	كابلات وأسلاك	—	الصين	Wellshare Pte Ltd سنغافورة
٧	GUANGDONG NEW YONGCHANG HARDWARE TECHNOLOGY CO.LTD شركة مالكة علامة تجارية) الصين	 A.U.C ARAB UNION COMPANY ا.يه . يو . سى اراب يونيون كامبني	كوالين	—	الصين	—

إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح

الهيئة المصرية العامة للمساحة

الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق

مديرية المساحة بأسوان

(الصرف الحقلى)

(إعلان)

تعلم الهيئة المصرية العامة للمساحة - مديرية المساحة بأسوان أنها ستقوم بعرض الكشوف المشتملة على بيانات ونفقات إنشاء المصارف الحقلية المغطاة بمنطقة صرف المغطى البوير بكوم أمبو - أسوان زمام ٣٠٠ فدان والمشتملة على بيانات توزيع هذه النفقات على المنتفعين بهذه المنطقة فى المدة من ٢٠٢٣/٦/١ إلى ٢٠٢٣/٦/١٥ بالأماكن التالية :

١- مقر الجمعية التعاونية الزراعية بقرى : الرغامة البلد الزراعية - مركز كوم أمبو .

٢- مركز : كوم أمبو .

ولذوى الشأن الاطلاع على الكشوف المذكورة خلال المدة المحددة ويمكن لمن شاء التقدم بمعارضة فى قيمة النفقات خلال الثلاثين يوماً التالية لتاريخ انتهاء مدة عرض الكشوف .

وفى حالة انقضاء مدة العرض والاعتراضات دون تقديم أية معارضاة

أصبحت البيانات نهائية طبقاً للقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤

إعلانات فقد

رعاية طفل ديروط غرب

تعلن عن فقد البصمة الكودية رقم (٢٧٢٩٧) لخاتم شعار الجمهورية الخاص بها ، وتعتبر ملغية .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٢٦٠٤٠ / ٢٠٢٢ - ٢٠٢٣/٦/١ - ٧١٩



صورة الكودية لا يعطى لها عند التداول